

Distr.: General
4 May 2018
Arabic
Original: English



الدورة الثانية والسبعون
البند ١٥٢ من جدول الأعمال
تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

أداء ميزانية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار للفترة من ١ تموز/يوليه
٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١٧١ ٩٣٧ ٨٠٠ دولار	الاعتمادات للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ ^(أ)
١٦٦ ٥٨٦ ٦٠٠ دولار	النفقات للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦
٥ ٣٥١ ٢٠٠ دولار	الرصيد الحر للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦
٤ ٠٨١ ٢٠٠ دولار	الالتزامات غير المصفاة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ ^(ب)

(أ) بلغ مجموع الاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠١٧/٢٠١٦ ما قدره ١٧١ ٩٣٧ ٨٠٠ دولار يشمل اعتماداً أولياً يبلغ ١٥٣ ٠٤٦ ٠٠٠ دولار وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٧٢/٧٠ ومبلغاً إضافياً قدره ١٨ ٨٩١ ٨٤٨ دولاراً وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٧١/٧١ ألف.

(ب) التقديرات حتى ١٩ آذار/مارس ٢٠١٨.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

- ١ - اجتمعت اللجنة الاستشارية خلال نظرها في تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (A/72/655)، بممثلين للأمين العام قدموا لها معلومات وإيضاحات إضافية اختتموها برود خطية وردت في ١ أيار/مايو ٢٠١٨. وترد في نهاية هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها اللجنة والتي استعانت بها كمصدر للمعلومات الأساسية. ويمكن الاطلاع على تعليقات اللجنة وتوصياتها بشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام، بما فيها تلك المتعلقة بنتائج مجلس مراجعي الحسابات وتوصياته بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقريرها ذي الصلة بالموضوع (A/72/789). وترد في الفقرات من ١٢ إلى ١٧ أدناه مناقشة للملاحظات التي أبدتها المجلس والتوصيات التي أصدرها بخصوص عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار على وجه التحديد.
- ٢ - أنشأ مجلس الأمن ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بموجب قراره ١٥٢٨ (٢٠٠٤) ومددها في قرارات لاحقة. وحدد المجلس الولاية المتعلقة بفترة الإبلاغ في قراراته ٢٢٦٠ (٢٠١٦) و ٢٢٨٣ (٢٠١٦) و ٢٢٨٤ (٢٠١٦). وقرر المجلس، في قراره ٢٢٨٤ (٢٠١٦)، تمديد ولاية العملية لفترة نهائية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، وأذن للعملية بأن تستخدم، حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧، جميع الوسائل اللازمة لتنفيذ ولايتها في حدود قدراتها وفي مناطق انتشارها. وبموجب القرار نفسه، طلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يكمل انسحاب جميع عناصر البعثة النظاميين والمدنيين بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧، باستثناء من يلزم بقاؤه لإتمام إغلاق العملية، وإكمال عملية نقل المهام إلى حكومة كوت ديفوار وفريق الأمم المتحدة القطري.

ثانيا - أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

- ٣ - اعتمدت الجمعية العامة، في قراراتها ٢٧٢/٧٠ و ٢٧١/٧١ ألف، مبلغا إجماليا ١٧١ ٩٣٧ ٨٤٨ دولار (صافيه ١٤٨ ١٣٥ ١٦٧ دولارا) للإنفاق على العملية في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، يشمل اعتمادا أوليا قدره ١٥٣ ٠٤٦ ٠٠٠ دولار وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٧٢/٧٠ ومبلغا إضافيا قدره ١٨ ٨٩١ ٨٤٨ دولارا وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٧١/٧١ ألف. وبلغ مجموع النفقات للفترة مبلغا إجماليا ١٦٦ ٥٨٦ ٦٠٠ دولارا (صافيه ١٦٠ ٦٣٦ ٣٠٠ دولار)، وهو ما يمثل تنفيذا للميزانية بمعدل ٩٦،٩ في المائة. ويمثل الرصيد الحر الناشئ عن ذلك، والبالغ ٢٠٠ ٣٥١ ٥ دولار، بالقيمة الإجمالية، ٣،١ في المائة من الاعتمادات، وهو يعكس الأثر الناشئ عما يلي:

(أ) نفقات أقل مما أدرج في الميزانية في إطار: '١' الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة (٢٠٠ ٤١٢ ٢٠٠ دولار أو ١٠،٨ في المائة)، نتيجة انخفاض عدد الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة الذين نشروا عما كان مدرجا في الميزانية (انظر الفقرة ٦ أدناه)؛ و '٢' التكاليف التشغيلية (٧٠٠ ٩٧٩٦ ٧٠٠ دولار أو ١٧،٧ في المائة) نتيجة إغلاق مخيمات في سياق التصفية العامة للبعثة وانخفاض الاحتياجات المتوقعة لدعم النقل الجوي والبحري وتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات (انظر الفقرتين ٩ و ١٠ أدناه)؛

(ب) زيادة التكاليف المدنية عما كان متوقعا (١١ ٨٥٧ ٧٠٠ دولار أو ٢٤,٩ في المائة) نتيجة للمبالغ المستحقة للموظفين عند انتهاء الخدمة أو النقل إلى مركز عمل آخر وتسوية المطالبات المتعلقة بمنح التعليم التي تخص فترات سابقة (انظر الفقرة ٧ أدناه).

٤ - وبعد الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن احتياجات الميزانية المنقحة للسنة الأخيرة من عمل البعثة (على النحو الوارد في الوثيقة A/71/599) قد وضعت بمراعاة لنمط النفقات المسجل في فترات سابقة وكذلك بمراعاة جميع العوامل الأخرى المعروفة وقت صياغة الميزانية. وقد أبلغت اللجنة أيضا بأن خطط التصفية النهائية للعملية والتصرف في أصولها أنجزت بعد تقديم الميزانية المقترحة المنقحة إلى الجمعية العامة. ويرد تحليل مفصل للفروق في الفرع الرابع من تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية العملية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (A/72/655) (انظر أيضا الفقرة ١٧ أدناه).

٥ - ويشير تقرير أداء الميزانية إلى أنه خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٦، أعيد توزيع مبلغ مجموعته ١١ ٨٥٨ ٨٠٠ دولار من المجموعة الأولى، الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، والمجموعة الثالثة، التكاليف التشغيلية، إلى المجموعة الثانية، الموظفون المدنيون، لتغطية تكاليف: (أ) زيادة الاحتياجات المتعلقة بالموظفين المدنيين الناجمة أساسا عن المدفوعات المستحقة للموظفين عند انتهاء خدمتهم أو عند نقلهم إلى مركز عمل آخر؛ و (ب) ارتفاع المتوسط الفعلي لبدلات متطوعي الأمم المتحدة عما كان مدرجا في الميزانية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن النفقات الفعلية حادت كثيراً عن الميزانية المقررة. وتوصي اللجنة بأن تجري الأمانة العامة تحليلاً أوثق لافتراضات تحديد التكاليف المرتبطة بإغلاق البعثات لتوفير منهجية أكثر واقعية لإعداد ميزانيات البعثات التي يجري خفضها تدريجياً أو تصفيتها مستقبلاً (انظر أيضا A/72/839 و A/72/853).

٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن نفقات إضافية جرى تكبدها في إطار المجموعة ١، الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، لتغطية التكاليف المرتبطة بالشحن ونشر المعدات المملوكة للوحدات ومنح بدل الإقامة الخاص للأفراد العسكريين. وتشير المعلومات التي قدمت إلى اللجنة إلى أن زيادة الاحتياجات تعزى أساسا إلى ارتفاع تكاليف الشحن عما كان متوقعا لإعادة المعدات المملوكة للوحدات إلى بلدانها، وقد جرى توقعها بمعدل ٢٦ دولارا للمتر المكعب الواحد مقارنة بتكلفة فعلية بلغت ١٠٠ دولار للمتر المكعب الواحد. وبالإضافة إلى ذلك، جرت الإشارة إلى أن الزيادة في احتياجات بدل الإقامة المقرر للبعثة نجمت عن زيادة العدد الفعلي لضباط الأركان التابعين للمقر، الذين كانوا مؤهلين للحصول على بدل كامل مقرر للبعثة مقارنة بالعدد المتوقع في البداية. وبعد الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن الفروق حدثت أساسا نتيجة حاجة العملية إلى التكيف مع الجدول الزمني المعجل للإعادة إلى الوطن وإغلاق مرافق البعثة وتسليم المواقع في الوقت المناسب من أجل إغلاق البعثة. وأبلغت اللجنة أيضا أنه لو لم يغير الجدول الزمني الأولي للإعادة إلى الوطن، لما كان من الممكن إتمام إغلاق عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا أن الزيادة في النفقات المتكبدة في إطار المجموعة الثانية، الأفراد المدنيون، كان سببها زيادة في الاحتياجات تعزى إلى ارتفاع تكاليف انتهاء الخدمة عما كان متوقعا نتيجة لتخفيض عدد الموظفين المدنيين والموظفين الوطنيين تمشيا مع الإغلاق المعجل للبعثة. وبعد الاستفسار، أبلغت اللجنة بأنه في الميزانية المنقحة للعملية للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧، رصد مبلغ ٥,٧ ملايين دولار

لمدفوعات انتهاء الخدمة بالنسبة للموظفين الدوليين ومبلغ ٠,٨ مليون دولار للموظفين الوطنيين؛ غير أن النفقات الفعلية كانت أعلى بكثير.

٨ - وتلقت اللجنة الاستشارية أيضا معلومات عن الكيفية التي جهزت بها منح التعليم من أجل البعثات الأخرى التي تمر بطور الإغلاق (انظر الفقرة ٣ أعلاه)، وقدمت تعليقاتها في تقريرها عن أداء ميزانية الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (A/72/853). وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يتقيد بصورة صارمة بالأوامر الإدارية المتعلقة بمنحة التعليم ومنحة التعليم الخاصة عند تجهيز الطلبات المتبقية الخاصة بالموظفين المنتهية خدمتهم.

٩ - وتأمل اللجنة في أن تقيم المنظمة، استنادا إلى خبرات عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، اتجاهات وأنماط الإنفاق المرتبطة بتكاليف انتهاء الخدمة في البعثات التي يجري تصفيتها.

١٠ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية زيادة النفقات في إطار المجموعة الثالثة عما كان متوقعا، التكاليف التشغيلية للسفر في مهام رسمية (لغير أغراض التدريب). وبعد الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن الزيادة تعزى إلى الاحتياجات الإضافية من الموظفين العاملين في مقر الأمم المتحدة، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا، وبعثات حفظ السلام الأخرى الذين يوفدون في مهمة مؤقتة لدعم تصفية العملية. وأبلغت اللجنة أيضا بأن الرحلتين الرسميتين اللتين تجاوزتا فترة ٩٠ يوما قد حظينا بالموافقة بسبب احتياجات عاجلة لخبرات ومهارات محددة في إدارة الممتلكات والدعم الإداري خلال مرحلة تصفية البعثة، إذ إن ضيق الوقت وقبودا تشغيلية حالت دون قيام العملية بالإعلان عن وظيفة و/أو تعيين الخبير المطلوب على أساس فرصة عمل مؤقتة. وتوصي اللجنة بأن تحل الأمانة العامة عن كذب مستوى الموظفين اللازم للنجاح في خفض التدريجي للبعثات الجاري إغلاقها وتصفيتها، استنادا إلى الدروس المستفادة، وأن تحدد استراتيجيات للموارد البشرية تيسر الاحتفاظ بالخبرة المكتسبة من الموظفين العاملين بالفعل حتى نهاية فترة التصفية، وفقا للتوصيات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات على النحو الوارد في تقريره (A/72/5 (Vol. II) انظر الفقرة ١٣ أدناه).

١١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا الزيادة في النفقات في إطار المجموعة الثالثة، التكاليف التشغيلية، فيما يتعلق بمخدرات ومشاريع سريعة الأثر أخرى. ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن زيادة الاحتياجات المتعلقة بالمشاريع السريعة الأثر كانت ضرورية لتنفيذ مشاريع جديدة تدعم التماسك الاجتماعي وتسوية المنازعات، وأن الموارد أعيد ترتيب أولوياتها لتنفيذ الأنشطة ذات المستوى المرتفع مقارنة بما كان مقرا (A/72/655، الفقرة ٩١). وبعد الاستفسار، أبلغت اللجنة أيضا بأنه فيما يتعلق بالأنشطة البرنامجية، خفضت العملية الموارد المرصودة للأنشطة البرنامجية من ٤,٩ ملايين دولار إلى ١,٠ مليون دولار بسبب انتهاء مرحلتي الإنهاء التدريجي والولاية والمغادرة المقررة للموظفين الفنيين من عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. غير أن اللجنة أبلغت أيضا بأن العملية حددت مشاريع إضافية، مبلغها الإجمالي ١,٧ مليون دولار، وهي مشاريع ترى اللجنة أنها ضروري لضمان الانتقال السلس من عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار إلى فريق الأمم المتحدة القطري بناء على طلب مجلس الأمن في قراره ٢٢٨٤ (٢٠١٦). وتتوقع اللجنة أن تكفل جميع البعثات أن تظل النفقات المتكبدة فيما يتعلق بالأنشطة البرنامجية في حدود الموارد التي اعتمدها الجمعية العامة لهذه الأنشطة.

مسائل تتعلق بتقرير مجلس مراجعي الحسابات

١٢ - في سياق نظر اللجنة الاستشارية في تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، كان معروضا على اللجنة أيضا تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، الذي يناقش فيه المجلس مسألة تصفية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار تحديدا (A/72/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرات ٤٦١-٤٩١).

١٣ - وأشار المجلس إلى أن إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني تجريان استعراضا لاحقا لكل عملية تصفية تجرى على إحدى البعثات وهما بصدد تفتيح دليل التصفية فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ خطط للتصفية تتسم بالكفاءة والفعالية (المرجع نفسه، الفقرة ٤٨٢). واللجنة الاستشارية على ثقة بأن الجمعية العامة ستوافي وقت نظرها في تقرير الأمين العام عن أداء الميزانية بأحدث المعلومات عن التقيحات المدخلة على دليل التصفية (انظر أيضا A/72/839 (بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا) و A/72/853 (بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي)). وتبدي اللجنة ملاحظات وتوصيات إضافية عن الدروس المستفادة من إغلاق عمليات حفظ السلام في تقريرها الشامل عن عمليات حفظ السلام (A/72/789).

١٤ - ولاحظ المجلس وجود مسائل تتعلق بتوافر الموظفين الأساسيين خلال مرحلة التصفية واستنزاف المعارف الناجم عن مغادرة الموظفين البعثات أثناء تصفيتها. وأوصى المجلس بأن تسعى الإدارة، والبعثات التي ستجري تصفيتها في المستقبل، والبعثات التي تستقبل الموظفين المنقولين من البعثات الجاري تصفيتها، وعند الاقتضاء، مركز الخدمات الإقليمي، إلى الاتفاق مسبقا على قائمة الموظفين الرئيسيين اللازمين لنقل المعارف وعلى جدول زمني لمغادرتهم البعثة الجاري تصفيتها (A/72/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرة ٤٦٣). ولاحظ المجلس أيضا أن مركز الخدمات الإقليمي أنهى المعاملات غير المجهزة في مجالات متعددة خلال تصفية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وأوصى بأن تعمل الإدارة على أن يقدم المركز المساعدة في مرحلة مبكرة من عمليات التصفية المقبلة (المرجع نفسه، الفقرة ٤٦٧).

١٥ - وأشار المجلس إلى ممارسات تنطوي على سوء إدارة الأصول في البعثة، مما أدى إلى ارتفاع حجم المخزون، وعدم صحة البيانات في نظام غاليليو، وتأخر في شطب الأصول (المرجع نفسه، الفقرة ٤٧١). وبعد الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن العملية أغلقت في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، قبل بداية فترة انقطاع الاتصال بنظام غاليليو بسبب وقف تشغيله في آب/أغسطس ٢٠١٧، وتنفيذ نظام أوموجا لإدارة الأصول على نطاق بعثات حفظ السلام؛ ولذلك، أبلغت اللجنة بأن إدارة أصول العملية تقع خارج نطاق مشروع وقف تشغيل نظام غاليليو. وبعد الاستفسار، أبلغت اللجنة أيضا بأن قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، وهي المسؤولة عن إنجاز المسائل المتعلقة بالتصرف في أصول العملية، حددت عددا من المجالات التي يمكن فيها تحسين ممارسات إدارة الأصول لكفالة التصرف في الأصول بمزيد من الفعالية والكفاءة في سياق إغلاق بعثات حفظ السلام مستقبلا. وتحديد المجالات التي تستلزم التحسين كان عاملا محفزا على التحديثات التي أدخلت على دليل التصفية. وتأمل اللجنة في أن يُحفظ بسجلات دقيقة أثناء عملية التصرف في أصول البعثة، وأن تجرى تصفية الأصول امتثالا للبند ٥-١٤ من النظام المالي، وأن تقدم معلومات مالية دقيقة في التقرير المقبل للأمين العام عن التصرف في أصول عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

١٦ - وفيما يتعلق بالإدارة البيئية، لاحظ المجلس أن العملية أُنجزت عدداً من المبادرات البيئية، بما في ذلك استخدام نماذج لعمليات التفتيش البيئي في جميع المواقع (المرجع نفسه، الفقرة ٤٧٨). وبعد الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأنه في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، تلقت العملية تصريحها الخاص بالالتزام البيئي على نطاق العملية الموقع من الحكومة المضيفة، ولم تكن هناك آثار مالية إضافية فيما يتعلق بتسليم المواقع إلى الملاك الخواص. وأبلغت اللجنة أيضاً أنه فيما يتعلق بتطهير التربة، عالجت العملية ١٠٥٥ طناً من التربة التي جمعت من تحت المولدات الكهربائية، وورش المركبات، ونقاط توزيع الوقود ومناطق تخزين الوقود، وأن البعثة التزمت بالحد القانوني الذي وضعته حكومة كوت ديفوار لإزالة البنزين والزيوت ومواد التشحيم الموجودة في التربة. وأبلغت اللجنة كذلك بأن نصح المعالجة الذي اتبعته العملية قد أُبرز في نشرة "الممارسات البيئية الجيدة" المؤرخة تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، الصادرة عن إدارة الدعم الميداني، والتي عُممت على نطاق واسع على جميع عمليات السلام.

١٧ - ولاحظ المجلس أن إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني تعملان أيضاً على إعداد مرفق عن شؤون البيئة لإدراجه في دليل التصفية، سيشتمل على "مبادئ توجيهية بشأن تصاريح الالتزام البيئي وتسليم مواقع البعثات في مرحلة التصفية" وعلى نموذج لشهادة التسليم فيما يتعلق بالمواقع التي تعاد إلى الدولة المضيفة أو مالك الأرض (المرجع نفسه، الفقرات ٤٨٧-٤٩١). وتلاحظ اللجنة الاستشارية التقدم المحرز في الإدارة البيئية في العملية خلال فترة الأداء وهي على ثقة بأن جميع المواقع المقرر إغلاقها في المستقبل ستسلم بصورة تمتثل للتوجيهات الصادرة عن إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني بشأن إدارة البيئة والنفايات، ودليل التصفية المنقح، بما في ذلك مرفقه المتعلق بشؤون البيئة، والقوانين والممارسات البيئية ذات الصلة للحكومة المضيفة، بغية تجنب أي آثار بيئية.

المعلومات المالية المتعلقة بمرحلة التصفية

١٨ - يشير الأمين العام إلى أن مجموع الرصيد الحر للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ بلغ ٢٠٠ ٣٥١ ٥ دولار. وبعد الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مجموع الالتزامات غير المصفاة بلغ ٦٠٠ ٦٤٢ ١٤ دولار. ويقدم الأمين العام أيضاً في تقريره معلومات عن إيرادات أخرى يبلغ مجموعها ٨٠٠ ٥٦٨ ١٦ دولار، متأتية من إيرادات الاستثمار (٣٠٠ ٨٨٦ دولار)، وإيرادات أخرى/متنوعة (٢٠٠ ٤٠٧ ٥ دولار)، وإلغاء التزامات الفترة السابقة (٣٠٠ ٢٧٥ ١٠ دولار).

١٩ - ومنذ إغلاق البعثة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، أبلغت اللجنة الاستشارية بناء على طلبها بأنه حتى ١٩ آذار/مارس ٢٠١٨، بلغت الالتزامات غير المصفاة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٧ ما قدره ٢٠٠ ٤٠٨١ ٢ دولار. وأبلغت اللجنة أيضاً بأنه حتى ١٥ آذار/مارس ٢٠١٨، بلغ مجموع الأصول المتداولة ٢٢١ ٩٢٢ ٤٩ دولاراً وبلغ مجموع الالتزامات ٩٠٤ ٢٩٦ ٤٦ دولاراً، مما أسفر عن أصول صافية قيمتها ٤١٨ ٦٢٥ ٣ دولاراً. وبلغ الرصيد النقدي لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار حتى ١٩ آذار/مارس ٢٠١٨ ما مقداره ٣٤ ٥٣٢ ٣٣ دولاراً ولم تكن هناك أي مبالغ مردودة معلقة تخص بلدانا مساهمة بقوات أو وحدات شرطة.

٢٠ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن مجموع المبالغ التي قُسمت على الدول الأعضاء كأعضاء مقررّة لتغطية تكاليف البعثة منذ إنشائها قد وصل، حتى ١ أيار/مايو ٢٠١٨، إلى ٥٠٠ ٩٥٢ ٨٥١ ٥

دولار. وبلغت المدفوعات الواردة حتى نفس التاريخ ٦٠٠ ٧٦٩ ٨٩٤ ٥ دولار، وهو ما يتجاوز المبلغ الإجمالي الذي جرى تقسيمه كأصلبة مقررته بسبب مبلغ الـ ٨٠٠ ٠٠٠ ٦٥ دولار الذي قيد لحساب الدول الأعضاء تمشياً مع القرار ٢٧١/٧١ بء. ويبلغ مجموع المبلغ غير المسدد ٩٠٠ ٧٠٤ ١٥ دولار. وتشير اللجنة إلى النداءات المتكررة الموجهة من الجمعية العامة إلى جميع الدول الأعضاء لحثها على دفع أنصبتها المقررة في حينها بالكامل ودون شروط (انظر على سبيل المثال قرار الجمعية العامة ٢٧١/٧١ بء).

٢١ - وأبلغت اللجنة أيضاً بأنه حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، بلغ الرصيد النقدي للعملية ٩٠٠ ٤٨١ ٣٢ دولار، وهو ما يعكس رد التكاليف بالكامل للبلدان المساهمة بقوات ووحدات الشرطة المشكّلة، فضلاً عن تكاليف المعدات الرئيسية وتكاليف الاكتفاء الذاتي اعتباراً من ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً بأنه فيما يتعلق بتعويضات الوفاة والعجز منذ إنشاء العملية، دُفع مبلغ قدره ٦٠٠ ٦٨ ٦٠ دولار لتسوية ١٥٧ مطالبة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، وأن هناك مطالبة واحدة معلقة. وتأمل اللجنة الاستشارية أن تسوى هذه المطالبة المعلقة على وجه السرعة.

أنشطة التصفية

٢٢ - بعد الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن أنشطة التصفية المتبقية التي تخص العملية تركز إلى حد كبير على الحسابات المستحقة القبض والمستحقة الدفع التي لا تزال قيد التقييم. وأبلغت اللجنة أيضاً بأنه يعد إغلاق العملية مباشرة، تركزت الجهود على التوفيق بين المطالبات التي جهزتها العملية وجهزها لاحقاً كل من مركز الخدمات الإقليمي ومقر الأمم المتحدة. وأبلغت اللجنة كذلك بأنه من المتوقع تسوية الالتزامات والمدفوعات بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، وبأن جميع أصول العملية قد تم التصرف فيها مادياً قبل إغلاق العملية، وأنه يجري تجهيز تقارير الإغلاق والأصول والتحقق منها مقارنة بالسجلات. وتتطلع اللجنة إلى استعراض التقرير النهائي للأمين العام عن أصول عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وتأمل اللجنة أن توافي الجمعية العامة عند نظرها في تقرير الأمين العام عن التصرف في أصول عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وتقديره عن أدائها النهائي بمعلومات مالية مستكملة عن الالتزامات غير المسددة الناشئة عن العملية.

ثالثاً - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

٢٣ - ترد في الفقرة ٩٤ من تقرير الأمين العام الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتقرير أداء ميزانية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يقيد لحساب الدول الأعضاء بالكامل ودون تأخير الرصيد الحر البالغ ٢٠٠ ٣٥١ ٥ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، فضلاً عن الإيرادات والتسويات الأخرى للفترة المنتهية في حزيران/يونيه ٢٠١٧ البالغة ٨٠٠ ٥٦٨ ١٦ دولار المتأتية من إيرادات الاستثمار (٣٠٠ ٨٨٦ دولار)، والإيرادات الأخرى/المتنوعة (٢٠٠ ٤٠٧ ٥ دولار)، وإلغاء التزامات الفترة السابقة (٣٠٠ ٢٧٥ ١٠ دولار).

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (A/72/655)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية المنقحة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (A/71/676)
- التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة الاثني عشر شهراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام الأمم المتحدة (A/72/5 (Vol. II))
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الملاحظات والتوصيات المتعلقة بالمسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (A/72/789)
- قرار الجمعية العامة ٢٧١/٧١ ألف وباء
- قرار مجلس الأمن ٢٢٨٤ (٢٠١٦)